



۱. «من جملة الظنون الخارجة عن الأصل الإجماع المنقول بخبر الواحد، عند كثير ممن يقول باعتبار الخبر بالخصوص؛ نظرا إلى أنه من أفراد، فيشملة أدلته»

الف) مقصود از «الأصل» و «اعتبار الخبر بالخصوص» چیست؟ (ص ۱۷۹، توضیح عبارات تلگرافی: دقیق)  
ب) عبارت «نظرا إلى أنه من أفراد، فيشملة أدلته» به چه مطلبی اشاره دارد؟

۲. المحسوس المستلزم عادة لقول الإمام عليه السلام مستحيل التحقق للنقل، و الممكن المتحقق له غير مستلزم عادة (۲۰۲، اشکال مصنف: متوسط)

با توجه به عبارت اشکال مرحوم شیخ بر اجماع منقول را تبیین کنید. (ترجمه نمره ندارد)

۳. «نقل التواتر في خبر لا يثبت حجتيه و لو قلنا بحجية خبر الواحد... نعم لو أخبر بإخبار جماعة يستلزم عادة تحقق المخبر به كان اللازم من قبول خبره الحكم بتحقق الملزوم و هو إخبار الجماعة

فيثبت اللازم» (ص ۲۲۷، تبیین عبارت: متوسط)

الف) در ضمن مثال بیان کنید نقل تواتر چیست؟

ب) با توجه به عبارت نظر مرحوم شیخ در مورد حجیت نقل تواتر را توضیح دهید.

۴. أَمَّا حِجَّةُ الْمَانِعِينَ، فَالْأدْلَةُ الثَّلَاثَةُ أَمَّا الْكِتَابُ فَالْآيَاتُ النَّاهِيَةُ عَنِ الْعَمَلِ بِمَا وَرَاءَ الْعِلْمِ، وَ التَّعْلِيلُ الْمَذْكُورُ فِي آيَةِ النَّبَأِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْأَمِينُ الْإِسْلَامُ: مِنْ أَنْ فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الْعَمَلِ بِخَيْرِ الْوَاحِدِ» (ص ۲۴۲، بیان استدلال: متوسط)

با توجه به عبارت دو دلیل قرآنی عدم حجیت خبر واحد را تبیین کنید.

۵. أَمَّا الْكِتَابُ، فَقَدْ ذَكَرُوا مِنْهُ آيَاتٍ ادَّعَوْا دَلَالَتَهَا:

مِنْهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (ص ۲۵۴، استدلال: متوسط)

وجه استدلال به مفهوم شرط آیه نبأ بر حجیت خبر واحد را توضیح دهید.

۶. «إِنَّ مقتضى عموم التعليل وجوب التبين في كل خبر لا يؤمن الوقوع في الندم من العمل به و إن

كان المخبر عادلا، فيعارض المفهوم، و الترجيح مع ظهور التعليل» (ص ۲۵۹، اشکال: متوسط)

با توجه به عبارت، اشکال موجود در مفهوم آیه نبأ (تعارض مفهوم با تعلیل) را تبیین کنید.

٧. و من جملة الآيات التي استدَلَّ بها على حجّية الخبر آية حرمة الكتمان .. و التقريب فيه أن حرمة الكتمان تستلزم وجوب القبول عند الإظهار و يرد عليها ... سكوتها و عدم التعرّض فيها لوجوب القبول و إن لم يحصل العلم عقيب الاظهار، أو اختصاص وجوب القبول المستفاد منها بالأمر الذي يحرم كتمانها و يجب إظهاره؛ فإنّ من أمر غيره بإظهار الحقّ للناس ليس مقصوده إنّما عمل الناس بالحقّ، و لا يريد بمثل هذا الخطاب تأسيس حجّية قول المظهر تعبّداً و وجوب العمل بقوله و إن لم يطابق الحقّ. (ص ٢٨٧ استدلال و اشكال موجود در متن: آسان)

با توجه به عبارت، دو اشكال وارد بر استدلال به آيه كتمان را تبیین كنيد.

٨. الاستدلال على حجّية الخبر الواحد بطوائف من الأخبار:

منها: ما ورد في الخبرين المتعارضين: من الأخذ بالأعدل و الأصدق أو المشهور، و التخيير عند التساوي مثل مقبولة عمر بن حنظلة و موردها و إن كان في الحاكمين، إلّا أنّ ملاحظة جميع الرواية تشهد: بأنّ المراد بيان المرجّح للروايتين اللتين استند إليهما الحاكمان.

الف: وجه استدلال به اخبار مرجحات بر حجيت خبر واحد چیست؟

ب: اشكال و جواب موجود در عبارت «و موردها و ان كان في الحاكمين.... اليهما الحاكمان» را تبیین نمائيد. (ص ٢٩٧ استدلال و اشكال: آسان)

٩. «الإجماع الذي ادّعاه السيّد (على المنع من العمل بخبر الواحد) قوليّ، و ما ادّعاه الشيخ (على العمل بخبر الواحد) إجماع عمليّ.... فلا بدّ من حمل قول من حكى عنهم السيّد المنع إمّا على إرادة دفع أخبار المخالفين التي لا يمكنهم ردّها بفسق الراوي، و إمّا على ما ذكره الشيخ: من كونهم جماعة معلومى النسب لا يقدح مخالفتهم بالإجماع» (ص ٣٣٠، توضيح عبارت: متوسط)

الف: تفاوت اجماع قولي و عملي چیست؟

ب: با توجه به عبارت دو وجه حمل اجماع سيد را بيان كنيد.

١٠. الثاني من وجوه تقرير الإجماع أن يدعى الإجماع حتّى من السيّد و أتباعه على وجوب العمل بالخبر الغير العلميّ في زماننا هذا و شبهه ممّا انسدّ فيه باب القرائن المفيدة للعلم بصدق الخبر

(ص ٣٤٢، ترجمه عبارت: آسان)

با توجه به عبارت وجه دوم از وجوه تقرير اجماع بر حجيت خبر واحد را تبیین نمائيد.